

القضاء في العقود المالية  
طبقاً للتشريع الإسلامي

هفيئع ناصر البركاني

**Judiciary in financial contracts in accordance with  
Islamic legislation**

**BY: Haiza Nasser Al-Barakati**

All Rights Reserved to the author ©

**Published by e-Kutub Ltd**

**Distribution: TheBookExhibition.com & Associates**

All yields of sales are reserved to the author

**ISBN: 9781780586526**

**First Edition**

London, 2022

\*\*\*

الطبعة الأولى،  
لندن، 2022

القضاء في العقود المالية طبقاً للتشريع الإسلامي  
المؤلف: هيزع ناصر البركاتي

الناشر: e-Kutub Ltd، شركة بريطانية مسجلة في إنجلترا برقم:  
7513024

© جميع الحقوق محفوظة للمؤلف

**TheBookExhibition.com**

كل عائدات البيع محفوظة للمؤلف

لا تجوز إعادة طباعة أي جزء من هذا الكتاب إلكترونياً أو على ورق. كما لا  
يجوز الاقتباس من دون الإشارة إلى المصدر.

أي محاولة للنسخ أو إعادة النشر تعرض صاحبها إلى المسؤولية القانونية.  
إذا عثرت على نسخة عبر أي وسيلة أخرى غير موقع الناشر (إي- كتب) أو  
غوغل بوكس أو أمازون، نرجو إشعارنا بوجود نسخة غير مشروعة، وذلك  
بالكتابة إلينا:

**ekutub.info@gmail.com**

يمكنك الكتابة إلى المؤلف على العنوان التالي:

**haizaalbrakati@gmail.com**

# الفهرس

5 .....	مقدمة
11 .....	الفصل الأول: المبادئ العامة للعقود
35 .....	الفصل الثاني: عقود المعاوضات المالية
119 .....	الفصل الثالث: عقود الإرثان
149 .....	الفصل الرابع: عقود التوثيق
175 .....	الفصل الخامس: عقود التبرع
197 .....	الفصل السادس: العقود الحدية
255 .....	المراجع

## مقدمة

بالحمد والثناء على المولى والصلاه على نبيه أفتح هذا الكتاب..

إن أكثر ما يقع بين الناس من اختلاف على أمور الدنيا يكون سببه المال، لذلك شرعت الأديان السماوية والقوانين الوضعية الكثير من الأنظمة والضوابط التي تحكم هذه العلاقات بين الأفراد وتنظم معاملاتهم المادية من بيع وشراء وإجارة واستثمار وغيرها من المعاملات القديمة والمستحدثة، ويعتبر العقد بمفهومه الشرعي والقانوني أساساً لهذه التعاملات باعتبار نصوصه هي المرجع في حالة حصول نزاع أو خلاف بين أطراف العقد ولذلك قيل (العقد شريعة المتعاقدين) ..

ومما يميز العقد المالي في القانون الإسلامي عن العقد المالي في القوانين الوضعية بمختلف مشاربها هو أن القانون الإسلامي في الأمور المالية وبالخصوص في العقود مرتبط ارتباطاً وثيقاً بالتشريع السماوي من حلال وحرام ومكروه، وبالتالي كل التصرفات المالية تبني على هذا التشريع وما يتبعه من تفسيرات واجتهادات الفقهاء في الاستبطاط والاستدلال والحكم، فالربا مثلاً مجمع على تحريمه في الإسلام وبالتالي لا يمكن إنشاء عقد من المنظور الإسلامي ويكون هذا العقد صحيحاً وملزماً وهو في أساسه مبني على الربا، لأن الأساس الذي بني عليه هذا العقد محرم في الإسلام.

وقد أطلعت أثناء دراستي العليا على كثير من أحكام وقوانين العقود المالية في التشريع الإسلامي وما يرتبط بها من صياغة وأركان وشروط واجتهادات للقضاء في التكيف الفقهي للمحدث منها ومن ثم الفصل في النزاعات الناشئة عنها وتسبيب الأحكام الصادرة فيها، وهذا التسبب درجات فيه الضعف والمتوسط

والجيد حسب ملامة القاضي وتمكنه العلمي ولكنه في الغالب مقبول وسلس ومتقن، وقد رأيت في سبيل تكوين ثقافة قانونية عامة لدى القراء المهتمين بهذا الجانب أن أجمع هذه العقود في صور مرتبة وتصنيف منظم، وأن أدعمها ببعض الأحكام القضائية الصادرة فيها من المحاكم الشرعية في المملكة العربية السعودية أو اللجان شبه القضائية، مبتعداً قدر المستطاع عن الخلافات والتفریعات الدقيقة بين العلماء حتى لا يخرج الكتاب عن هدفه التثقيفي الأساسي.

ومما تجدر الإشارة إليه أن التأليف في مجال القضاء والقانون الإسلامي في عصرنا الحاضر يقتصر الجهد فيه تقريباً على إعادة الصياغة بالإضافة إلى جهد الجمع والترتيب واستعراض أقوال الفقهاء وإبراز مستند التشريع لهم، ومن ثم الترجيح بين هذه الأقوال دون الدخول في نقد الفكر التشريعي نفسه وذلك لاعتقاد كثير من الناس ومن الباحثين بالذات بأن في هذا النقد بعضاً من المحاذير الشرعية، أو أن فيه مساساً بال المسلمات وأصول مصادر التشريع الذي يخرج ممارسه من دائرة الإسلام، مع أن كثيراً من القواعد التي تبني عليها الأحكام القضائية تعتمد على رأي فقهي مستنبط من مصدر تشريعي، وقد يصيب الفقيه في هذا الاستنباط وقد يخطئ، كما قد يصيب القاضي وقد يخطئ في تكيف الواقعه وتتنزيلها حسب هذه القواعد.

ولذلك ينبغي أن نفرق بين أصل التشريع النصي المقدس وهو القرآن والسنة وبين استنباط الفقيه واجتهاده في فهم هذه النصوص ومن ثم بناء القاعدة والحكم على هذا الفهم، والذي يمثل بدوره فكراً إسلامياً تراكمياً قابلاً للنقد والتعديل والبحث والاجتهداد بما يواافق تطور المعاملات وال العلاقات بين أفراد المجتمع الواحد بوجه خاص وتغير أنماط الحياة وتعقد وتشابك المصالح الاقتصادية والاجتماعية بين الشعوب بوجه عام.